



Books.Rafed.net

مَسْنَدُ الشَّيْخِ  
عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ



مِيسِرُنَا الشَّيْخِ

فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ

تَأَلَّفَ

الْعَلَّامَةُ الْفَقِيهُ

الْمَوْلَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَهْدِي التَّرَاقِي

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢٤٥ هـ

الجزء الأول

تحقيق

مؤسستنا البنية عليهم السلام الأحياء التراقي



حُقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م



Books.Rafed.net

مؤسسة ابن أبي عمير الخيرية للتراث

بيروت - لبنان - ص ب ٣٤ / ٢٤ - تليفاكس ٥٤١٤٣١ - هاتف ٥٤٤٨٠٥

E-mail: alalbays@inco.com.lb





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بعد حمد الله على عظيم منّهِ وإفضاله والصلاة والسلام على مفخر  
قطان أرضه وسمائه محمد وآله خير البرية أجمعين.

لا ريب أنّ لكلّ أمة . تريد المجد وتنشد الرقي . أن ترسم لنفسها  
دستوراً للعمل ومنهجاً في الحياة ، والأمم الإلهية . بما فيها الأمة الإسلامية .  
أخذت دستور عملها ومنهجها من تعاليم السماء ، وهي أجدر وأسمى من  
القوانين الوضعية التي رسمتها كثير من الأمم لغرض إيصال الإنسان إلى  
مجده ورفيقه.

وهذا الهدف الذي يجسّد السعادة بذاتها لا يمكن تحقّقه إلا عبر  
الجمع بين مفردات الفكر وواقع الممارسة ، فالعالم الذي لا يعمل بعلمه لا  
أته لن يصل إلى غايته ومطلوبه فحسب ، بل يكون العلم وبالاً عليه ، وقد  
جعل الله سبحانه وتعالى ابليس المثال البارز للعالم غير العامل.

إذن ، فالعمل هو الخطوة الثانية بعد المعرفة والعلم ، وذلك طبق  
المفاهيم المستوحاة من القرآن الكريم .. ونعني بالعمل : إتيان ما أمر الله  
أن يؤتى به والانتهاه عمّا نهى عنه.



هذا ، والمعروف من التعاليم السماوية أنّها تعطي للجانب العملي أهمية خاصة مع الحفاظ على تقوية الجانب الروحي في آنٍ واحد ، وبهما يرتفع الإنسان من حضيض النفس البهيميّة إلى ذروة المجد والمراتب الكماليّة ، حتى يعدّ بمنزلة الملائكة ، بل بمنزلة تبارك وتعالى ، كما ورد في قوله عزّ من قال : « عبدي أطعني تكن مثلي ، أو مثلي ».

ولقد تألّق علماؤنا وفقهاؤنا في عكس الصورة الواضحة والسليمة عن أسس ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف الذي يمثّل مرحلة الكمال في التعاليم السماوية ، فهو الناسخ لكل الأديان والرسالات التي انتشرت قبله ، ثم إنّ لا شريعة بعده مطلقاً.

وإنّنا والحال هذه نجد أنفسنا أمام كنز غني من الفكر والثقافة يدعو أهل الفن والخبرة إلى السعي لإظهاره بالشكل المطلوب ، بل إنّ التضلّع باحيائه يعدّ محوراً مهماً من محاور تحقق المجد والسعادة.

وللمناسبة فإنّ إطلاق لفظة « الإحياء » كان من باب الكناية والمجاز ، وإلا فإن التراث حيّ حاضر لا غبار عليه ، سيّما وأنّه مستنبط من شريعة خاتم المرسلين والأئمّة الميامين صلوات الله عليهم أجمعين ، التي تكاملت بحذافيرها . على المشهور من مذهب الأصوليين . في زمنه صلّى الله عليه وآله ؛ أو أنّ خطوطها العريضة وكلياتها قد بيّنها بنفسه صلّى الله عليه وآله وأوكل التفصيل والتوسعة فيها إلى الأئمّة عليهم السلام ، كما هو رأي البعض.

ويشهد للقول المشهور ، قوله تعالى : ( **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ) (١).

(١) المائة : ٣ .

والنصّ المرويّ عن مولانا الباقر عليه السلام ، قال : « خطب رسول الله صلّى الله عليه وآله في حجة الوداع ، فقال : يا أيّها الناس ، ما من شيء يقربكم من الجنّة ويباعدكم عن النار إلّا وقد أمرتكم به ، وما من شيء يقربكم من النار ويباعدكم عن الجنّة إلّا وقد نهيتكم عنه » الخبر (٢).

أضف إلى ذلك ، فإنّ الأُمَّة من الظرف الراهن على الخصوص مخوفة بالمخاطر والدسائس من كلّ جانب ، بل عاد النضوج المعنوي والحسن الروحي منحصرّاً ، وغدا التعقّل والتدبّر والاشتغال بالعلم مرتبطاً بفئة قليلة جداً ، وصار السواد الأعظم يهوى التطوّر الكاذب ، ويلهث وراء الدنيا ومظاهرها ، تاركاً القيم السامية والمبادئ الرفيعة وراء ظهره.

ومن هنا فقد برزت بوضوح ضرورة تجاوز هذه الاخفاقات الغريبة عن الفكر الاسلامي وعقيدته المتكاملة من خلال التصدي لجملة من المناهج التربوية ، واهمهما الاغتراف من المعين الصافي للتراث الاسلامي ، والمتمثل بمدرسة أهل البيت عليهم السلام.

ثم إنّ التعامل مع التراث يحتاج إلى منهجية عمل متكاملة ذات أسس وقواعد متينة تضمن قطف ائبوع الثمار ، ولضيق المجال ، فإننا نكتفي بالاشارة إلى أهم محاورها ، فنقول :

لا بُدّ أولاً من تشخيص ماهية التراث وتثبيت موضوعه ، فما وصل بأيدينا منه مختلف ألوانه ، والذي نقصده هو ما يعكس هوية الأمة الحقيقية ، ويوضّح قيمها وتعاليمها ، ويحفظها من كيد أعدائها ، ويصون أصالتها الإلهية ، وبالتالي هو ما يشكّل القناة الرئيسية التي توصل الانسان إلى الرقيّ المعنوي والغنى الدنيوي والأخروي.

(٢) الكافي ٢ : ٦٠ / ١ .

فالمطلوب إذن مراعاة أعلى مراحل الدقّة في الانتخاب ، حيث فيه خدمة عظيمة للأمة ، وإلا فإنّ التهاون فيه سيترك أسوأ الأثر وتكون له عواقب وخيمة لا تحمد عقباهما.

وأما ثانياً : فهو تهيئة الكادر المتخصّص الذي يلقي على عاتقه تنفيذ هذه المهمة الحسّاسة ، وهذا ما يستدعي توفّر عدّة مواصفات ومميّزات ، كالعشق والغيرة والدقّة والذكاء والتواضع والصبر والأمانة والذوق الرشيق والالتزام الديني والاستعانة بأهل الخبرة ، وغير ذلك.

ونجد لزماً أن نقول : إنّنا بالقدر الذي ندعو فيه إلى إحياء التراث ، ندعو إلى السعي الحثيث لتدعيم جانب التصنيف والتأليف ، فالعصر الحاضر . بمستحدثاته ومستجداته ، وبما يحمل من تساؤلات وشبهات مصدرها التأمّر الفكري الثقافي الذي يتّسع يوماً بعد آخر ضد الدين الإسلامي وقيمه الرفيعة ، وغير ذلك من العوامل والأسباب . يبرز الحاجة الملحة لردم الهوة الفاصلة بينه وبين التراث ، ونؤيد دعوانا هذه بأنّ التغيرات المكاني والزماني لهما أقوى الأثر في توسيع الثغرة بينهما .. لذا لا بُدّ من مسايرة أحدهما للآخر من أجل عكس الصورة الكاملة والمتينة عن الثقافة الإسلامية ، وهو مما يشكّل بطبيعته الخطوة الأساس على سبيل تحقيق الاكتفاء الذاتي في مختلف الأصعدة ، سيّما الصعيد الفكري منها.

ولكون إحياء التراث هو مدار البحث ، ارتأينا عطف الضوء على بعض زواياه تاركين الخوض في باب التصنيف لفرص أخرى.

ولنا الجرأة بأن ندّعي بالدليل القاطع : أنّ الأمة الإسلامية تمتلك تراثاً هائلاً من الآثار النفسية التي حرّرت في مختلف ألوان العلم والمعرفة ، كالفقه والأصول والأدب والكلام والطبّ والهندسة والفلك والرياضيات ، حتى عاد المخزون الثقافي لها من أهم ما اعتمدته النهضات المختلفة في برامج



عملها ، بل إنّ الأمة الإسلامية بذاتها لما كانت رائدة العلم والتطور ، كان الفضل الأول والأخير في ذلك يعود إلى اعتمادها الإسلام كفكر وممارسة ؛ ولخصوصية تكيّفه مع مختلف الأعصار والأماكن فإنه يجدر بنا أن نستلهم ونستنبط من كنوزه نظاماً أرقى وواقعاً أعزّ وأرفع.

وفي نفس الوقت الذي نشدّ فيه على الأيدي التي طرقت هذا الجانب — أي عملية إحياء التراث . من مؤسسات ومجامع ومعاهد علمية وأفراد ، وسعت لنشره بعد إجراء سلسلة من مراحل التصحيح والتحقيق والطبع وتسهيل مهمة إيصاله بين أيدي القراء بالوفرة المطلوبة بعد ما كان مغموراً مخطوطاً لا تتجاوز نسخه عدد الأصابع.

نؤكّد على ممارسة أعلى مراحل الدقة والأمانة المقترنين بالالتزام الديني ، لما لهذه المميزات من أثر بارز في عرض تراثٍ سليم يترجم الطموحات المرجوة على أحسن الوجوه وأكملها.

ولسنا في مقام التعريض أو المساس بهذا النتاج أو ذاك ، بل غاية مقصودنا هو الدعوة إلى الاهتمام التام بالكيفية والنوعية ، وأن لا تكون الوفرة والتسابق على حسابهما ، فلا ضرورة . مثلاً . في البدء بمشروع قطع الآخرون منه شوطاً طويلاً ، فإنه لدينا من التراث المخزون ما يحتاج معه إلى سنين طوال لأبجازه ، فاللازم ان تنسّق كافة الجهات أعمالها بالنحو الذي يرتفع معه التكرار وإضاعة الوقت ، وأن يتم تبادل الآراء وتلاقح الأفكار ، كي لا تكون بضاعة مزجاة وتجارة قد تبور .. وإلا فكّم من المصنّفات قد نالها يد التحقيق والتصحيح ويا ليتها لم تنلها ، وكم من غيرها ينتظر فرصة الظهور بشوق لا يوصف ، لكنه شوق مشوب بالخوف من عاقبة ما آل إليها نظيره.

وبحكم التخصص ، فلا نرى بدءاً من الميل بالبحث إلى علم الفقه من حيث الأهمية والمكانة .. فهو أشرف العلوم وأفضلها ، وقد وردت به

الروايات المستفيضة الدالة بوضوح على علو مرتبته وعظم منزلته ، كيف لا؟! وهو برنامج الحياة المتكامل والموجّه لكل الأفعال والممارسات على النحو الصحيح.

والقوانين التشريعية التي صاغها الفقه الإسلامي تعدّ من أرقى القوانين التي تضمن سعادة الإنسان المطلقة وتوفّر له كامل حقوقه وتبين وظائفه من الواجبات والمنهيات والمباحات ، بل والوضعيات من الأحكام ، بشكل يعطي لنظام الحياة رونقاً خاصاً.

ولذا قد ورد عن مولانا الصادق عليه السلام أنّه قال : « لوددت أنّ أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقوا »<sup>(١)</sup>.

وقال عليه السلام أيضاً : « تفقّهوا في الدين فإنّه من لم يتفقّه منكم في الدين فهو أعرابي ، إنّ الله يقول في كتابه : ( لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ) »<sup>(٢)</sup>.

وكذا قال عليه السلام : « عليكم بالتفقّه في دين الله ولا تكونوا أعراباً ، فإنّه من لم يتفقّه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يركّ له عملاً »<sup>(٣)</sup>.

وعنه أيضاً : « إذا أراد الله بعبد خيراً فقّهه في الدين »<sup>(٤)</sup>.

وعن أبيه الباقر عليه السلام أنّه قال : « الكمال كلُّ الكمال التفقّه في الدين »<sup>(٥)</sup>.

الدين « الخير »<sup>(٦)</sup>.

(١) الكافي ١ : ٣١ / ٨ .

(٢) التوبة : ١٢٢ .

(٣) الكافي ١ : ٣١ / ٦ .

(٤) الكافي ١ : ٣١ / ٧ .

(٥) الكافي ١ : ٣٢ / ٣ .

(٦) الكافي ١ : ٣٢ / ٤ .

وقد روت العائمة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَوْلُهُ : « مَنْ يَرِدُ اللهُ بِهِ خَيْرًا فَفَهُ فِي الدِّينِ » <sup>(٧)</sup>.

وغير ذلك من النصوص الدالة على شرف الفقه ورفيع مكانته ومقدار أهميته.

والفقه الإمامي يمثّل الوجه الناصع والانعكاس الحقيقي لما ورد في القرآن والسنة من مفاهيم وأحكام ، فقد جاء عن الإمام الباقر عليه السلام قوله : « يا جابر ، لو كنّا نفّي الناس برأينا وهوانا لكنّا من الهالكين ، ولكنّا نفتيهم بآثار من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وأصول علمٍ عندنا نتوارثها كابرًا عن كابر ، نكنزها كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضّتهم » <sup>(٨)</sup>.

والتصانيف الفقهيّة التي ألفها علماء الشيعة الإماميّة . بمختلف الطرق والأساليب . تعدّ النموذج الأرقى للفقه الإسلامي ، والبرهان الساطع على علوّ كعب هذه الطائفة ، سواء كان ذلك من حيث الكمّ أو الكيف ، ولقد جدّت الخطى وتآزرت الجهود وبذلت أقصى الإمكانيات لإظهار ما جادت به أقلام عباقرة العلم والمعرفة والفكر والفضيلة بلباس جديد مسبقاً بالتصحيح والتحقيق ، مراعاةً فيه الذوق الرشيق والفن المبتكر والجاذبية العالية.

ولا يخفى على أهل الفن والخبرة من المتخصصين والباحثين والمحققين ما لمؤسسة آل البيت عليهم السلام من دور فعّال ونشاط ملموس وإكبار لمسؤولية إحياء التراث ونتائج فقهاء مدرسة آل البيت عليهم السلام.

وقد شهد لها القريب والداني من كل حذب وصبوب أن عنوانها لم يكن

(١) صحيح البخاري ١ : ٢٧ ، صحيح مسلم ٣ : ١٥٢٤ / ١٧٥ ، سنن ابن ماجة ١ : ٨٠

ب ١٣ ، موطأ مالك ٢ : ٩٠٠ / ٨ ، سنن الترمذي ٤ : ١٣٧ / ٢٧٨٣ ، مسند أحمد ١ : ٣٠٦ .

(٢) بصائر الدرجات ٣٢٠ / ٤ ب ١٤ ، الاختصاص : ٢٨٠ بتفاوت يسير ، وعنهما في البحار ٢

١٧٢ / ٣ .



مجرد رؤية أو شعار ، بل أثبتت على مستوى التطبيق والإنجاز أنّها تتحسّس الضرورة وتؤمن إيماناً عميقاً بالاهداف التي شيّدت لأجلها ، فكان أنه جاءت نتاجاتها رفيعة المستوى ، متينة العرض ، فريدة الأسلوب ، حسنة الذوق ، يهفو إليها الجميع . وهذا ما يعكس الهوية الحقيقية لها .

ويشغل الجانب الفقهي حيّزاً واسعاً ومهمّاً من برنامج عملها ، يلمس ذلك بوضوح ممّا صدر عنها من نتاج ، وما هو في طور الصدور أو قيد التحقيق .. وهذا ما يؤكّد حجم اهتمامها بلزوم رفع المستوى الفقهي عموماً وعلى صعيد الحوزات العلمية خصوصاً ، وكذا إحساسها بعلوّ مرتبة الفقه وشرفه ومنزلته .

ولعل السبب الأساس في نجاحها يعود وبفضل الله تبارك وتعالى إلى سلامة المنهجية التحقيقية التي سلكتها في إنجاز أعمالها وهو ما نقصد به أسلوب العمل الجماعي .

وإن كانت المؤسسة قد استطاعت أن ترفد المكتبة الإسلامية بما تفتقره من آثار نفيسة . بعدما علا عليها غبار الدهر وبنى . وبجّلة قشبية ، محققة ، مصحّحة ، تختزل عناء البحث ولوازمه ؛ فإنّها والله الحمد تكون قد ترجمت أهدافها إلى واقع ملموس ، مع أن الطموح يرقى يوماً بعد آخر .

وأقلّ ما يقال : إنّ المؤسسة قد أحكمت القدم على طريق إحياء تراث آل البيت عليهم السلام .

## نحن والكتاب :

صنّف فقهاؤنا العظام الكثير في الفقه الاستدلالي ، ولكل واحد من هذه الكتب سماته ومميّزاته ، من متانة الاستدلال والجامعية وكثرة التفرّعات ونقل الأقوال والإنجاز وغيرها .



ويمتاز كتاب مستند الشيعة بالاضافة إلى ذلك بالدقة البليغة والأسلوب العميق ، مع فرز جهات المسألة وجوانبها المختلفة وبيان تعارض الآراء وأسانيدھا بالنقض أو الإبرام ، كل ذلك بوضع أسطر أو صفحات.

وقد قال بعض الأعلام في مقدّمة الطبعة الحجرية من الكتاب ما نصّه :

لا يعادله كتاب في الجامعة والتمامية ، لاشتماله على الأقوال ، مع الإحاطة بأوجز مقال ، من غير قيل وقال ، وارتجاله في الاستدلال ، وما به الإناطة بأخصر بيان ومثال ، من دون خلل وإخلال ، فلقد أجمّل في الإيجاز والإعجاز ، وفصّل في الإجمال حقّ الامتياز ، فهو بإجماله فصيل ، وفي تفصيله جميل ، سيّما في كتاب القضاء ، فقد اشتهر بين الفضلاء أنّه لم يكتب مثله .

ثم إنّّه لا يدع برهاناً أو دليلاً إلّا واستقرأه واستقصاه إثباتاً لمختاره ومدّعه ، غير غافل عن التعرض لما تُمسّك به للأقوال الأخرى من الوجوه والأسانيد ، خائضاً فيها خوض البحر المتلاطم ناقضاً عليها بألوان الوجوه والحجج .

ولعل ما يكسب الكتاب قيمةً ومكانةً تفرّسه . رحمه الله . في سائر العلوم ، كالفلك والرياضيات ، وترى آثار هذه المقدرة الفذة بارزة في بحث القبلة وكتاب الفرائض والمواريث وغيرها من المباحث التي يشتمل عليها الكتاب .

والمشهور والمعروف عن مستند الشيعة أنّه اختصّ وامتاز بكثرة تفريعاته إلى غاية ما يمكن ، وذلك بعد تحقّق أصل المسألة عنده وإثبات مشروعيتها ، وعلى سبيل المثال لا الحصر تراه في مبحث : أنّ نصف الخمس لليتامى والمساكين وأبناء السبيل من أهله عليه السلام دون غيرهم ،



يذكر أولاً اعتبار السيادة أو عدمها ، ثم يعرف السادة ويبيّن أدلّة استحقاقهم الخمس ، ثم يتناول كيفية النسبة إلى بني هاشم .. هذا ، مع أنّه يذكر لكلّ فقرة من فقرات البحث الأقوال المختلفة فيها مع ذكر أدلتها ثم الإشكال والردّ على المخالف منها وتدعيم وتوجيه المختار.

وحكي عن الفقيه المتتبع آية الله العظمى السيد محمد كاظم اليزدي الطباطبائي صاحب الأثر الجليل كتاب العروة الوثقى أنّه كان يراجع كتاب المستند في تفريعاته الفقهية ، ويأمر تلامذته بالاستخراج منها.

هذا ويستفاد من مطاوي الكتاب عدّة مبان للمؤلف ، فإنّنا نشير إليها لا بنحو الاستقصاء ، بل هي شوارد جالت للبصر وفي فترة كتابتنا للمقدمة.

منها : انقلاب النسبة فيما كان التعارض بين أكثر من دليلين.

منها : أنّ الشهرة الفتوائية جابرة وكاسرة لسند الرواية.

منها : أنّ قاعدة التسامح تفيد الاستحباب وتجري حتى لفتوى الفقيه.

منها : أنّ الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده الخاصّ.

منها : أنّ الجملة الخبرية لا تفيد الوجوب والتحريم.

منها : ذهابه إلى عدم اجتماع الأمر والنهي.

منها : أنّ مقتضى القاعدة في تعارض الخبرين بعد فقدان المرجح هو التخيير لا التساقط.

منها : عدم جريان الاستصحاب في الحكم الكلّي.

## ترجمة المؤلف :

هو المولى أحمد بن المولى مهدي بن أبي ذرّ النراقي الكاشاني.

ولد في قرية نراق من قرى كاشان ، في ١٤ من جمادى الآخرة سنة

١١٨٥ هـ. ق ، الموافق لسنة ١١٥٠ هـ. ش ، وقيل سنة ١١٨٦ هـ. ق.



أخذ مقدمات دروسه من النحو والصرف وغيرهما في بلده ، ثم درس المنطق والرياضيات والفلك على اساتذة الفن حتى برع فيها وبلغ درجة عالية غبطه عليها زملاؤه.

ثم قرأ الفقه والأصول والحكمة والكلام والفلسفة عند والده المولى مهدي النراقي كثيراً.

وقد امتاز من أوائل عمره الشريف بحدة الذهن النقّاد والذكاء الوقّاد ، وهذا ما أعانه في تسلّمه مراحل الفضل والعلم بالسرعة المذهلة.

ألقي دروسه في « المعالم » و « المطوّل » ، مرات عديدة ، وكان يجمع بغيرته الكاملة مستعديّ الطلاب ، وفي ضمن التدريس لهم يلتقط من ملتقطاتهم ما رام ، ويأخذ من أفواههم ما لم يقصدوا فيه الإفهام إلى أن بلغ من العلم ما أراد وفاق كل أستاذ ماهر.

رحل إلى العراق سنة ١٢٠٥ هـ لغرض الزيارة ومواصلة الدراسة والتلمّذ على فقهاء الطائفة وزعماء الأئمة ، فحضر في النجف مجلس درس السيد محمّد مهدي بحر العلوم والشيخ جعفر كاشف الغطاء ، والفتوي كما قيل ، وكان حضوره حضور المجدّ المثابر ، حتى ارتوى من نعيم منهلهم العذب بقدر ما اراد.

ثم قصد كربلاء لغرض الاستفادة ، والاستزادة من نور العلم أكثر فأكثر ، فحضر دروس السيّد علي الطباطبائي صاحب الرياض والسيّد ميرزا محمّد مهدي الشهرستاني ، وحكى في « نجوم السماء » عن « الروضة البهية » قوله : سمعت أنّ ملاً أحمد كان يحضر درس استاذ الكلّ الوحيد البهبهاني برفقة والده.

عاد إلى كاشان : فانتهدت إليه الرئاسة بعد وفاة والده سنة ١٢٠٩ هـ ، وحصلت له المرجعية ، وكثر إقبال الناس عليه وصار من أجلة العلماء



ومشاهير الفقهاء.

وأقوى دليل وأسطق برهان على مكانته العلمية وشهرته الطائفة أن الشيخ الأعظم مرتضى الانصاري رحل إليه للحضور عليه والإفادة منه.

غادر بلده مرة أخرى قاصداً العراق ، وذلك في سنة ١٢١١ هـ لغرض الزيارة والاتصال بالشخصيات العلمية هناك.

هذا ، ومن جملة صفاته أنه كان . قدس سرّه . وقوراً غيوراً صاحب شفقة على الرعيّة والضعفاء وهمّة عالية في كفاية مؤوناتهم وتحمل أعبائهم وزحماتهم.

وكان له من البنين ثلاثة ، أشهرهم وأعظمهم ملاً محمّد ، فقد كان عالماً جليلاً فاضلاً نبياً ، صاحب تصنيف ، توفي بكاشان سنة ١٢٩٧ هـ.

والآخر ميرزا نصير الدين ، له مصنّفات ، منها شرحه على الكافي.

والثالث ملاً محمّد جواد ، وهو عالم فاضل تقي نقي ، فقيه فطين ، وكان لا يتوانى عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مواظباً على إقامة صلاة الجماعة ، يطمئن الناس في الائتمام به ، توفي سنة ١٢٧٨ هـ عن عمر يناهز السادسة والخمسين.

ومن البنات واحدة ، هي حليّة ملاً أحمد النطنزي ، ومن أبنائها الميرزا أبو تراب.

**تلامذته :**

وقد تلمذ عليه الكثير من طلبة العلم والمعرفة ، أعظمهم وأجلّهم وأشهرهم حجّة الحق شيخ الطائفة الأعظم الشيخ الأنصاري أعلى



الله مقامه الذي يروي عنه أيضاً.

ومن تلامذته ابنه ملا محمد.

وميرزا حبيب الله المعروف بـ : ميرزا بابا ، جدّ ملا حبيب الله لأمه ،

صاحب « لباب الألقاب ».

السيد محمد تقي البشت المشهدي.

وأخوه ميرزا أبو القاسم النراقي.

وملا محمد حسن الجاسبي.

### وفاته :

توفي رحمه الله تعالى في نراق إحدى قرى كاشان اثر الوباء الذي اجتاح تلك البلاد آنذاك ، غير انه لم يحصل القطع في تاريخها ، إلا ان الاقوى كونها في ليلة الأحد ٢٣ ربيع الآخر عام ١٢٤٥ هـ (١) ، وبعضها ما ذهب اليه تلميذه الملا محمد حسين الجاسبي في قصيدته التي ارخ فيها عام وفاته ، والتي قول فيها :

أضحى فؤادي رهين الكرب والألم	أضحى فؤادي أسير الداء والسقم
تلك الضحى أورثت ما قد فجعت به	يا ليتها لم أصادفها ولم أدم
لو حملت كريات قد أصبت به	مطية الفلك الدوار لم تقم
ما ذاك إلا لرزه قد نعت به	للعالم العلم ابن العالم العلم
علامة في فنون الفقه والأدب	مجموعة الفضل والأحلاق والشيم
مبدى المناهج هادي الخلق مستند	الأنام في جمل الأحكام للأمم

(١) وقيل إنه توفي عام ١٢٤٤ هـ ، وقيل غير ذلك.



جزاه خيراً عن الإسلام شارعهُ جزاء رب وفي العهد بالذمم  
إلى أن قال :

قضى على الحقّ أعلى الله منزلهُ وأيتم الناس من عرب ومن عجم  
من النراق سرى صبح الفراق إلى كل العراق صباحاً غير منكم  
بل عمّ أهل الولا هذا المصاب فما لواحد منهم شمل بمنظّم  
لم يبق للخلق جيب لم يشقّ ولا عمامة لحادث العمم  
لا بل على ما روينا الدين ينثلم لمثل ذلك فيا للدين من ثلم  
لي سلوة أنّ شمس العلم إن أفلت بدت كواكب منها في دجى الظلم  
إن شئت تدري متى هذا المصاب جرى وقد تحقق هذا الحادث الصمم  
عام مضى قبل عام الحزن يظهر من قولي (له غرف) تخلو من الألم  
فقد أرخ الشاعرُ العامّ السابق لعام الحزن (عام الوفاة) ، بقوله (عامّ  
مضى) وأنّ هذا (العامّ) يظهر من قوله (له غرف) . تخلو من . الألم) حيث  
يكون الحساب الأوّلي للحروف لعبارة (له غرف) ١٣١٥ ، وبطرح ٧١ لعبارة  
(الألم) يكون الباقي ١٢٤٤ ، فيلحقه العامّ التالي (عام الحزن) وهو سنة  
وفاته ، فيكون عام ١٢٤٥ هـ ، وهو ما ذهبنا إليه آنفاً.

وحمل رحمه الله تعالى إلى النجف الاشرف حيث دفن في الصحن  
العلوي بجانب والده في الايوان جهة باب الطوسي من أبواب الحضرة  
الشريفة.

## مؤلفاته :

قد صنّف المحقق ملاً أحمد النراقي الكثير من الكتب الفقهية والأصولية والأخلاقية ، طبع منها البعض وبقي الآخر ليرى النور ، فإننا نسجل قائمة بأسمائها وفق ما جاء في كتاب الذريعة وغيره :

- ١ : مناهج الأحكام في أصول الفقه<sup>(١)</sup> : في مجلدين ، وقد طبع بطهران سنة ١٢٦٩ بعنوان (مناهج الأصول).
- ٢ : مفتاح الأحكام في أصول الفقه<sup>(٢)</sup>.
- ٣ : أساس الأحكام في تنقيح عمدة مسائل الأصول بالأحكام<sup>(٣)</sup>.
- ٤ : وسيلة النجاة<sup>(٤)</sup> : رسالتان كبيرة وصغيرة ، وهما فتاويتان عمليتان فارسيتان ، الكبيرة في مجلدين ، وأورد فيها الضروريات في الأعمال.

(١) منه مخطوطة في مكتبة مدرسة المروري في طهران رقم ٢٨٠ كتبت سنة ١٢٢٩ وصححت سنة ١٢٣٢ واخرى في مكتبة سبها سالار رقم ٨٩٤ كتبت سنة ١٢٤١ وثالثة في مكتبة شاه چراغ في شيراز رقم ٣٣١ كتبت سنة ١٢٤٦ ومخطوطة في مكتبة المرعشي رقم ٦١٣٢ كتبت سنة ١٢٤٢ واخرى فيها رقم ٧٠٥٠ كتبت سنة ١٢٥١ مصححة وعليها تعليقات للمؤلف منقولة من خطه ، وفيها اخرى رقم ٨٠٩٦ كتبت سنة ١٢٥٦ ، واخرى في جامعة طهران برقم ٧٦٤٠ و ٧٦٦٧ / ٢ و ٧٧٠٤ / ٢ و ٨٧٠٩ . ومنها نسخ في مكتبات اخرى.

(٢) منه مخطوطة في مكتبة شاه چراغ في شيراز رقم ٣٤٩ ربما هي بخط المؤلف ، واخرى في مكتبة مدرسة نمازي في خوي رقم ٣١٦ تاريخها سنة ١٢٢٨ وفي مكتبة المرعشي رقم ٧١٤٧ م كتبت سنة ١٢٢٨ ورقم ٦٣٢٢ م كتبت سنة ١٢٤٩ ورقم ٥١٩٣ كتبت سنة ١٢٥٧ ، واخرى في مكتبة جامعة طهران برقم ٢٩٢٦ و ٩٧٣ كما في فهرستها ج ٥ : ١٧٢٤ .

(٣) منه مخطوطة في مكتبة كلية الإلهيات في مشهد رقم ٩٦٥ وفي مكتبة الامام الرضا عليه السلام في مشهد ، رقم ٩٦٢٣ كتبت سنة ١٢١٧ ومنه مخطوطتان في المرعشية ٤٨٠٥ و ٦٤٢٨ .

(٤) منه مخطوطة في جامعة طهران برقم ٩١١٤ .



٥ : سيف الأئمة وبرهان الملة<sup>(١)</sup> : فارسي ، كتبه باسم السلطان فتح علي شاه القاجاري ، مرتباً على ثلاثة أبواب ، وطبع بإيران سنة ١٢٦٧ وسنة ١٣٠٠ وسنة ١٣٣٠. وهو في الرد على البادري النصراني الذي أورد الشبهات على دين الاسلام. وكان من أفضل ثلاثة كتب صنفت في هذا المورد.

٦ : عين الأصول ، في أصول الفقه<sup>(٢)</sup>.

٧ : مشكلات العلوم ، وقد جاء في الروضات بعنوان : (كتاب في مشكلات العلوم) ، وهو غير مشكلات العلوم الذي لوالده ، وغير الخزائن.

٨ : الخزائن<sup>(٣)</sup> ، فارسي بمنزلة التتميم والذيل لمشكلات العلوم تأليف والده ، وكلاهما مطبوعان ، والخزائن طبع مكرراً منها سنة ١٢٩٠ ، ١٢٩٥ ، ١٣٠٧ ، ١٣٠٨ ، ١٣١٠ ، و١٣٨٠ هـ.

٩ : شرح تجريد الأصول : شرح كبير في ٧ مجلدات ، مشتمل على جميع ما يتعلّق بعلم الأصول ، فرغ منه سنة ١٢٢٢ هـ.

١٠ : عوائد الأيام في مهمّات أدلة الأحكام<sup>(٤)</sup> ، وقد طبع بإيران في سنة

١٢٤٥ و ١٢٦٦ هـ ، وعليه بعض الحواشي للشيخ الأنصاري سنة ١٣٢١

---

(١) منه مخطوطة في مكتبة البرلمان الايراني السابق رقم ٢٠٧١ قوبلت وصححت باشراف المؤلف وفيها اخرى برقم ٤٩٨٢ م كتبت سنة ١٢٤٣ في حياة المؤلف ، وفي جامعة طهران برقم ٢٧٢٠ و ٩٣٠ كما هو مذكور في فهرستها ج ٣ : ٥٨٤.

(٢) فرغ منه المؤلف ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢٠٨ منه مخطوطة في مكتبة البرلمان السابق رقم ٥٥٣٨ من مخطوطات القرن ١٣.

(٣) منه مخطوطة في جامعة طهران برقم ٨٣٧ كما جاء في فهرستها ٣ : ٢٥٨.

(٤) منه مخطوطة في مكتبة جامعة طهران رقم ٩٣٣٧ كتبت سنة ١٢٦٠ ذكرت في فهرستها ١٧ / ٣٥٠ ، ومخطوطة برقم ٨٦٨٨ ورقم ٨ / ١٠٥٣ وفي مكتبة المرعشي ٧١٤٨ كتبت في عهد المؤلف ومصححة.

وطبع بالتصوير عليها ايضاً.

- ١١ : هداية الشيعة <sup>(١)</sup> : في الفقه مختصراً ، ذكره نقلاً عن خطّه في لباب الألباب ، فرغ المؤلف من كتاب الصلاة ١٣ شهر رمضان ١٢٣٤ هـ .
- ١٢ : معراج السعادة : فارسي <sup>(٢)</sup> في الأخلاق ، مأخوذ من كتاب والده : (جامع السعادات) ، ومرتب على ترتيبه ، وطبع بإيران مكرراً ، وتوجد منه نسخ متعدّدة بإيران والعراق ، وأقدم نسخة في النجف في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام العامة : كتابتها سنة ١٢٣٨ هـ ، واخرى : كتابتها ١٢٦٥ هـ ، في كليّة الإلهيات بمشهد خراسان .
- ١٣ : حجّة المظنّة : ذكر في فهرس تصانيفه .
- ١٤ : أسرار الحجّ : فارسيّ في أسراره وحكمه الباطنيّة وآدابه وأعماله الظاهريّة من الأدعية وبعض الزيارات ، طبع سنة ١٣٢١ هـ .
- ١٥ : رسالة في اجتماع الأمر والنهي .
- ١٦ : طاقديس : مثنوي فارسي ، لطيف في الحكم والمواعظ ، وقد طبع في طهران وغيرها أكثر من عشر مرات من سنة ١٢٧١ إلى سنة ١٣٧٤ .
- ١٧ : خلاصة المسائل : رسالة عمليّة فارسيّة في الطهارة والصلاة أحال في أواخره إلى (تذكرة الأحاب) له .
- ١٨ : الرسائل والمسائل : فارسيّ في أجوبة المسائل ينقل فيه عن

(١) منه مخطوطة في مكتبة المرعشي رقم ١٢٥ كتبت سنة ١٢٣٥ وعليها حواشي منه مد ظله وفي مكتبة سبها سالار رقم ٢٢٢٤ ، وفي جامعة طهران برقم ٣ / ٤٤٠٧ .

(٢) منه مخطوطة في مكتبة جامعة طهران رقم ٦٣٢١ كتبت سنة ١٢٦٤ ذكرت في فهرسها ١٦ / ٢٤١ واخرى في مكتبة سبها سالار رقم ٥٨٥٤ كتبت سنة ١٢٧٥ .

وقد طبع في طهران وتبريز وعمي أكثر من ثلاثين مرة أقدمها طبعة سنة ١٢٦٥ وأخرها واحسنها طبعة دار الهجرة في قم سنة ١٤١٣ .

كتب والده وعن (كشف الغطاء) لأستاذه ، وهو في مجلدين.

أولهما : في الفروع التي سأها السلطان فتح علي شاه القاجار وغيره.

وثانيهما : في بعض المسائل الأصولية وحلّ المشكلات ، صرّح بأسم الكتاب في أول المجلد الثاني ، نسخة كتابتها سنة ١٢٣٠ هـ ، في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام في النجف.

١٩ : ديوان شعره الكبير بالفارسي. وكان يتلقب في شعره (صفائي) وذكر في الذريعة ٩ / ٦١٢ بأسم ديوان صفائي نراقي وقال : ترجمة في ض (رياض العارفين وهو معجم الشعراء الفرس) ص ٤٦٣ وفي مع (مجمع الفصحاء وهو أيضاً معجم الشعراء) ٢ / ٣٣ وذكر انه رأى ديوانه ونقل عنه قرب مائة بيت.

٢٠ : شرحه على كتاب لأبيه في الحساب.

٢١ : تذكرة الأحياء.

٢٢ : كتاب في التفسير.

٢٣ : لسان الغيب ، وهو منظومة فارسية مطبوعة.

٢٤ : منظومة فارسية اخرى اسمها جهاز صفر.

## المستند وعملنا فيه :

### نسخ الكتاب :

اعتمدنا في تحقيقنا للكتاب على المخطوطات التالية :

الأولى : نسخة مكتبة (ملك) برقم ١٣١٧ ، وهي من أول الطهارة إلى أواخر صلاة المسافر ، كتبها مهدي بن محمد حسين بن أبي طالب الاراني ، فرغ منها في صفر ١٢٥٣ هـ وعليها تعليقات وتصحيحات لابن المصنّف الشيخ محمد.



الثانية : نسخة مكتبة (ملك) برقم ٢٢٤٠ ، من مطلق الكسب إلى آخر المواريث ، نسخ بعضها مهدي بن محمد حسين بن أبي طالب الارابي ، فرغ منه في العشر الأواخر من شهر ربيع الآخر سنة ١٢٥٨ هـ ؛ وبعضها أبو القاسم بن حاج ملاً عبد الرحيم الكاشاني الارابي ، فرغ منه في سنة ١٢٥٨ هـ.

الثالثة : نسخة مكتبة (ملك) برقم ١٤٣٧ ، وهي من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الحج ، نسخها أبو القاسم بن حاج ملاً عبد الرحيم الكاشاني الارابي ، فرغ منها في سنة ١٢٤٨ هـ .  
وقد رمزنا لهذه النسخ بحرف « ق » .

الرابعة : نسخة مدرسة سپهسالار (مطهرري) برقم ٢٢٣١ ، وهي مشتملة على كتاب الصلاة بأكمله ، نسخها رمضان علي بن دوست محمد الكاشاني على نسخة الأصل في عهد المؤلف ، فرغ منها في ٢٦ شعبان سنة ١٢٣٥ هـ .

الخامسة : نسخة مدرسة سپهسالار (مطهرري) برقم ٢٣٣١ ، وهي من أول كتاب الزكاة إلى أواخر كتاب الحج ، لم نشاهد عليها اسم الناسخ أو تاريخ النسخ .

السادسة : نسخة مدرسة سپهسالار (مطهرري) برقم ٢٣٣٠ ، وتشتمل على كتاب الفرائض وقسم من كتاب المطاعم والمشارب ، بدون اسم الناسخ وتاريخ النسخ .. وعليها بعض القرائن ما يفيد بأنها كتبت في حياة المؤلف ، كما هو المشاهد في التعليقات : منه دام مجده ، دامت توفيقاته ، مدّ ظلّه .

وقد رمزنا لهذه النسخ بحرف « س » .

السابعة : نسخة مكتبة غرب في (همدان) من أول الطهارة إلى آخر



الصلاة ، كتبها مهدي بن محمد حسين الاراني ، فرغ منها في يوم السبت ٥ ربيع الآخر سنة ١٢٦٤ هـ ، نسخت عن الأصل الذي بخط المصنّف .

وقد رمزنا لهذه النسخة بحرف « ه » .

الثامنة : نسخة مكتبة آية الله العظمى المرعشي (قده) ، برقم ٥٩٤٧ ، وهي من أول كتاب المطاعم والمشارب إلى آخر كتاب النكاح ، كتبها المؤلّف (قده) ، بخطّ الشريف ، وقد فرغ منها في سنة ١٢٤٢ هـ . وأشرنا إليها بنسخة الأصل .

هذا ، وقد استفدنا من النسختين الحجريتين المطبوعتين في سنة ١٢٧٣ هـ وسنة ١٣٣٥ هـ ، حيث طبعت الأولى على نسخة المصنّف ، أمّا الثانية فقد صحّحها ثلثة من الأعلام ، منهم : سماحة آية الله السيّد أحمد الصفائي الخوانساري (قدّس سرّه) ، وجعلناها نسخة تاسعة ، ورمزنا لها بحرف « ح » .

قال العلامة الشيخ آقا بزرك الطهراني في الذريعة (٢١ : ١٥) : إنّ نسخة المصنّف توجد عند السيّد محمد المحيط الطباطبائي بطهران .

وإنّا على أثر اتّصالاتنا المتكرّرة بالاستاذ المذكور علمنا أنّ النسخة الموجودة عنده هي ليست المستند ، بل جزء من كتاب شرائع الإسلام بخطّ النراقي ، ولا يمكن إثبات ذلك للمولى النراقي ؛ حيث يحتمل أن يكون ذلك نراقياً آخر .

وعندما تعمّر الحصول على نسخة المصنّف في أغلب أبواب الكتاب انتهجنا أسلوب التلفيق بين النسخ لتحقيق نصّه .

## ٢ . منهجية التحقيق :

سلكت المؤسسة في تحقيقها لهذا السفر الشريف أسلوب العمل



الجماعي ، فكان أن انبثقت عدّة لجان لإيجازه ، وهي كالتالي :

١ . لجنة المقابلة : ومهمّتها مقابلة النسخ الخطيّة وضبط الاختلافات الواردة بينها ، كي يتسنى للجنة تقويم النصّ الوقوف عليها وتثبيت الراجح منها والإشارة إلى المرجوح مع الحاجة.

وقد تألّفت من الاخوة الأماجد : محمّد الأنصاري ، السيد محمّد جواد الحسيني البغدادي ، كما انيطت به مهمّة صياغة الهامش أيضاً.

٢ . لجنة التخرّيج : ومهمّتها تخرّيج الآيات القرآنيّة والأحاديث الشريفة والأقوال الفقهيّة عند الفريقين ، والمفردات التي تحتاج إلى بيان لغوي ، وسائر التخرّيجات المهمّة.

وكان منهجنا في تخرّيج الروايات كالتالي :

١ . خرّجنا جميع روايات الكتاب ، سواء المصحّح فيها باسم الراوي والمروّي عنه ، أم جاءت جملة ، كقوله (للموثّقة) أو (للصّحيحة) ، أو (للرواية) أو ... وذلك على أوّثق عدد ممكن من المصادر.

٢ . خرّجنا الروايات العاميّة من الصحاح والسنن ، وذلك بحسب الأهميّة.

٣ . الروايات المنسوبة إلى مصدر معيّن كما في (رواه في الكافي) أو (ما رواه الشيخ) خرّجناها من ذلك المصدر فقط ، مع الإشارة إلى الوسائل أو المستدرك.

٤ . ضبطنا روايات المتن مع المصدر ، وأشارنا إلى الاختلاف الموجود بينهما إن كان ضروريّاً.

٥ . أشارنا إلى جملة (والروايات فيه مستفيضة) أو (عليه الأخبار) وما شابههما إلى الباب منه في الوسائل.

وأما الأقوال فكان منهجنا فيها كالتالي :



- ١ . خرّجنا الأقوال المنسوبة إلى بعض فقهاءنا القدماء الذين فقدت مصنفاتهم ، كالعماني والبصري والإسكافي و ... عن أول مصدر نقل عنهم ، وغالباً ما يكون المختلف أو الذكرى أو المعبر .
- ٢ . الأقوال المحكيّة عن الفقهاء أو الكتب ، استخرجت من كتب المحكيّ عنه إن وجد ، وإلاّ فمن كتب الحاكي .
- ٣ . خرّجنا الإجماعات والشهرات المنقولة .
- ٤ . خرّجنا غالباً كلّ ( قيل ) و ( أجيب ) و ( استدللّ ) و ( ردّ ) و ( قول ) و ( مرّ ) و ( ويأتي ) و ( بعض ) و ( بعض المحقّقين ) و ( بعض الأجلّة ) و ( وبعض مشايخنا الأخباريّين ) و ( بعض الأساطين ) و ( بعض مشايخنا المعاصرين ) و ( بعض المعاصرين ) و ( بعض سادة من مشايخنا ) و ...
- ٥ . إذا ذكر اسم أحد العلماء بنحو الإطلاق مثل ( قال العلامة ) أو ( الشيخ ) أو ... فخرّجناه من ثلاثة كتب من كتبه إن وجدت .
- ٦ . خرّجنا صيغة ( قال به أكثر من واحد ) من مصدرين أو أكثر .
- ٧ . خرّجنا للصيغ التالية ( عامّة المتأخّرين ) و ( أكثر المتقدّمين ) و ( جمع من المتأخّرين ) من ثلاثة كتب لثلاثة علماء من تلك الطبقة ، أمّا ( جماعة ) و ( جمع غفير ) و ... فمن ثلاثة علماء من أعصار متفاوتة .
- ٨ . الأقوال المنسوبة إلى العامّة استخرجت من كتب أئمّتهم ، وإلاّ فمن كتب علماء ذلك المذهب وإلاّ فمن بقيّة العامّة .
- ٩ . الأقوال المحكيّة عن بعض فقهاء العامّة خرّجناها من كتابه ، وإن لم يوجد فمن كتب أهل مذهبه ، وإلاّ فمن كتب بقيّة العامّة الناقلين عنه .
- ١٠ . أعطينا بعض الكلمات التي تحتاج إلى تفسير لغويّ معنى مناسباً لها ، وأشرنا إلى المصدر اللغوي .
- ١١ . لم نشر إلى المصادر التي لم نحصل عليها ، ولم نصرّح باسماء

الكتب إلا في بعض الحالات.

١٢ . أهملنا بعض التخريجات ، ولم نترجم لأعلام الكتاب ؛ وذلك لقلة الفائدة.

هذا ، وقد واجهنا أثناء التحرير وجود حوالي عشرين رمزاً مشتركاً استفاد منها المصنّف (ره) في اختصار أسماء الكتب التي يتعرّض إليها خلال البحث ، واستطعنا حلّها بواسطة القرائن والشواهد وغيرهما. ومن تلك المشتركة :

١ . رمز (عد) لقواعد الشهيد والعلامة.

٢ . رمز (يه) للفقهاء ونهاية الشيخ ونهاية العلامة.

٣ . رمز (بي) لكافي الكليني ولكافي الحلبي والوافي.

كل ذلك مع ما يختصّ به المؤلّف من اصطلاحات لم تعرف عند الآخرين ، فإنّه يطلق على متأخري المتأخّرين من الفقهاء باسم الثالثة حيث قسّم طبقات الفقهاء إلى ثلاثة ، وسمّى القدماء بالأولى والمتأخّرين بالثانية ومتأخّرين المتأخّرين بالثالثة ، وهذا غالباً ما يختلط بالمسائل فيحتاج إلى دقّة في التمييز بين كونه للمسائل أو للطبقة.

وكذا يصطلح الأوّلين والثانين ، ويريد بالأوّلين : الشهيد الأوّل والمحقّق الأوّل ، والثانين : الشهيد الثاني والمحقّق الثاني ، ويشدّد في حين آخر عن الاصطلاح العام للفقهاء ، فإنّه مثلاً : يريد بالحليّين علاء الدين وابن زهرة ، وهذا خلاف ما هو معروف عند الفقهاء حيث يطلق على أبي الصلاح وابن زهرة ، أو يسمّي كتاب فقه القرآن للراوندي بالأحكام ، في حين أنّ الأحكام قد اختلف في كونه فقه القرآن أم أنّه كتاب آخر له. وغيرها الكثير من الاصطلاحات.

وقد عمل في هذه اللجنة أصحاب السماحة حجج الإسلام :



الشيخ محمد علي زينلي ، الشيخ مجتبي فرحناكي ، الشيخ محمد حسين أميني ، الشيخ محمد صبحي ، الشيخ علي مقني ، الشيخ رمضان علي ضيائي .

والاخوة الأفاضل : عبد الرضا مجيد الروازق ، السيد عبد العزيز كريمي ، عبد الحسين الحسون ، السيد طالب الموسوي ، السيد محمد النيشابوري ، عبود أحمد النجفي .

٣ . لجنة تقويم النص :

وهي من أهمّ مراحل تحقيق المخطوطات ، حيث يتمّ بها تجريد النصّ من الأخطاء العلميّة والنحويّة والإملائيّة ، وتقديم نصّ مضبوط سالم من الإغلاق والإبهام ؛ مع التعليق على الموارد الغامضة وبيانها ، وغير ذلك .

وقد قام بمهمّتها أصحاب الفضيلة الأعلام حجج الإسلام :

الشيخ علي مرواريد ، الشيخ محمد بقره مند ، الشيخ محسن قديري ، الشيخ عباس تبريزيان ، والأخ كريم الأنصاري .

٤ . الملاحظة النهائية :

وهي لتفادي ما قد يكون حدث من سهو أو نسيان في المراحل السابقة ، أو لزوم إضافة بعض الاستدراكات أو التعديلات على الكتاب متناً وهامشاً .

وقد قام بهذه المهمة سماحة حجّة الاسلام والمسلمين العلامة الشيخ مهدي مرواريد .

ولا يفوتنا إلا ان نتقدم بالشكر والثناء الكبيرين لأصحاب السماحة آيات

الله :

الشيخ محمد صادق السعيد الكاشمري ، الشيخ مصطفى الاشرفي



الشاهروودي ، الشيخ محمد اسماعيل فقيه المحقق ، لما بذلوه من جهد جهيد في  
مراجعة الكتاب وتدقيقه.

كما ونخص بالشكر سماحة حجة الاسلام الشيخ علي السيّاح لمشاركته  
في متابعة عمل اللجان والتنسيق بينها وإدارتها.

سائلين المولى القدير دوام اللطف والعناية لأجل مواصلة الدرب  
وتقديم المزيد ، إنّه سميع مجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف  
خلقه محمّد وآله الطيبين المعصومين.

مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لِإِحْيَاءِ التُّرَاثِ





نسخة مقروءة على النسخة المطبوعة



rafednetwork



rafedculturalnetwork



ar.rafednetwork



rafednetwork



rafednetwork



books.rafed.net

## مصادر ترجمة المؤلف :

- وله . أعلى الله مقامه . ذكر وترجمة في :
- ١ : الاسناد المصفى : ٧ .
- ٢ : أعلام الزركلي ١ : ٢٦٠ ووقع فيه خطأ في نسبته ، فذكر الزاقي . بالزاي . بدل النراقي ، وتبعه في هذا الخطأ كحالة في معجم المؤلفين .
- ٣ : أعيان الشيعة ٣ : ١٨٣ .
- ٤ : ايضاح المكنون ١ : ٣٣١ و ٢ : ٢٠ ، ١٣٠ ، ٤٧٨ ، ٥٢٣ ، ٥٦٣ .
- ٥ : تاريخ أدبيات ايران (تأليف دكتور رضا زاده شفق) : ٢٠١ .
- ٦ : تاريخ أدبيات ايران : ٤ : ٢٨٦ .
- ٧ : تاريخ اجتماعي كاشان : ١٦١ و ٢٤٥ و ٢٤٨ و ٢٨٣ و ٢٨٩ .
- ٨ : تاريخ سياسي وديلماسي ايران ، انتشارات دانشگاه ج ١ و ٢ : ٢٠٠ و ٢٠٦ و ٢١١ ومقدمة ج ٢ .
- ٩ : الذريعة ١ : ١٤٥ و ٢٦٧ و ٣٧١ ، ٢ : ٤ ، ٤٣ ، ٤ : ٣٦٥ ، ٥ : ٥٨ ، ٦ : ١٥١ ، ٣٧٦ ، ٧ : ١٥٢ ، ٩ : ٦١٢ ، ١١ : ١٢ و ١٣ و ٢١٢ ، ١٢ : ١٨١ ، ٢٨٦ ، ١٣ : ١٣٨ و ١٧٢ و ١٩٥ و ٢٨٦ ، ١٤ : ٥٥ و ٢٥٣ ، ١٥ : ١٣٤ و ٢٠٨ و ٣٥٤ ، ١٦ : ٢٠٣ ، ١٧ : ١٤٠ ، ١٨ : ٣٠٩ ، ١٩ : ١٥٥ و ٢٣٨ و ٢٧٥ ، ٢١ : ١٣ و ١٤ و ٦٦ و ١٥١ و ٢٢٩ و ٣١٥ و ٣١٧ و ٣٨٥ و ٣٩٢ ، ٢٢ : ٣٤٠ و ٣٥٠ ، ٢٣ : ١٦ و ١٥٢ ، ٢٥ : ٨٥ و ١٧٧ و ٢٨٧ ، ٢٦ : ٨٦ و ١٠٩ و ٢٦٦ و ٢٩٠ و ٣١٥ .
- ١٠ : روضات الجنات ١ : ٩٥ . ٩٩ رقم ٢٣ .
- ١١ : الروضة البهية : ١٦ .

- ١٢ : رياض العارفين : ٤٦٣ . ٤٦٥ .  
١٣ : ربحانة الادب ٤ : ١٨٣ . ١٨٦ .  
١٤ : زندكاني وشخصيت شيخ انصاري : ١٦٢ . ١٦٥ .  
١٥ : سير فرهنگ در ايران ومغرب زمين ص ٥٦٧ و ٥٧٢ .  
١٦ : طرائف المقال ١ : ٥٧ .  
١٧ : الفهرس الألفبائي لمكتبة الإمام الرضا عليه السلام في مشهد :  
٤١ و ٩٠ و ٣١٤ و ٣١٥ و ٣٩٢ و ٤١٣ و ٥٥٥ و ٦٠٣ و ٦٧٤ .  
١٨ : الفوائد الرضوية : ٤١ .  
١٩ : قصص العلماء : ١٠٣ .  
٢٠ : الكرام البررة ١ : ١١٦ . ١١٧ .  
٢١ : لباب الالقاب : ٩٤ . ٩٧ .  
٢٢ : لغت نامه . حرف الالف . ١٣٧٢ و ١٤٦٧ و ج ٢٠ : ٤١٩ .  
٢٣ : مآثر سلطانية : ١٤٦ .  
٢٤ : مجمع الفصحاء ٢ : ٣٣٠ .  
٢٥ : مرآة الاحوال ١ : ٢٣٥ .  
٢٦ : مرآة قاسان . تاريخ كاشان : ٢٠٢ . ٢٠٣ .  
٢٧ : مستدرك الوسائل ٣ : ٣٨٣ .  
٢٨ : مصفى المقال : ٧٢ . ٧٣ .  
٢٩ : معجم مؤلفي الشيعة : ٤١٥ . ٤١٦ .  
٣٠ : معجم المؤلفين ٢ : ١٨٥ ولكنّه ضبطه صحيحاً في ص ١٦٢

منه .

٣١ : مقتبس الأثر ٣ : ٢٧٠ .

٣٢ : راجع : مقدمة جامع السعادات .



- ٣٣ : الخزائن مقدمة طبعة علي أكبر غفاري.
- ٣٤ : مقدمة كتاب طاقدیس لحسن نراقي.
- ٣٥ : مقدمة كتاب قرّة العيون.
- ٣٦ : مكارم الآثار : ١٢٣٥ - ١٢٤٢.
- ٣٧ : وحید بیهانی : ٢٠٩ ، ٢٢٧.
- ٣٨ : هدية الأحباب : ١٨٠.
- ٣٩ : نجوم السماء : ٣٤٣.
- ٤٠ : نخبة المقال : ٢٣٣ - ٢٣٤.
- ٤١ : نقش روحانیت بیشر و در جنبش مشروطیت ص ١٤٤ - ١٤٨.
- ٤٢ : مقدمة معراج السعادة ، طبعة قم سنة ١٤١٣ هـ للشيخ محمد نقدي.
- ٤٣ : مجلة ارمغان الطهرانية ، العدد السابع ص ٦٢.



نسخة مقروءة على النسخة المطبوعة



rafednetwork



rafedculturalnetwork



ar.rafednetwork



rafednetwork



rafednetwork



books.rafed.net





بسم الله الرحمن الرحيم

الحين على كذا قال وانكرا على افعال وامثاله والقلة على سببها بما يتبعه من اجراء رجاله. وعلى المصنفين منقحة وال  
 فنون الفاعل المعنى السابق احمد بن محمد بن محمد بن ابي ابي هاشم هذا كتاب مستند النسخة في الحكم الا  
 حله في كذا على نحو في جوده فانه في زكري مقتضى انه من المثل على الفاعل من الابدان على الفاعل وما اتفق في اكثر من مقتضى  
 وزر من المثل على الفاعل. وابد الفروع الشاذة القادة واحتمل من الاستثناء بوجه الفروع الاجرام والاكمل على ما لاقت  
 فانه ولا اتمام ونكتته ذكر المذمات السابقة ودرجاتها السابقة الفاعل لما هو عليه اختيار المثل الشريفة. فلو عت  
 ب ممانا لا كما الفروع فذكرت عند كل مسألة من المثل ما عت من المثل لا بل ولا التعم في المثل الزهية فبالا لعمامنا  
 والاحكام وطلبت على حال ما هو لغيره الى الابدان والاختار وطوبى من كرا لغيره في الابدان لعدم حاجته اليه والاختار  
 ويزنر الفاعل الابدان باهله لغيره الى الابدان طابعية الابدان والكم المميزه طابعية من الابدان لغيره فاختارها الم  
 لوالعهاد بها وبها من بعضنا تمام احكامه في تفسيره العام ومنه استمدد الاتمام فانه جدير ببدل هذا الاتمام لا  
 اهل الترتيب وهو جدير بهم الكيل ونسبته على كذا في ذلك مقاسه واربل خطاب وفضل واما في مسائله ومفسر وهي  
 ولا تباها الى الابدان من المثل المحدث ونسبته فانا على الماء الترتيب الاتمام ولعل تم الحكم هو  
 من سببها على ذلك مقاسه فالماء ونسبته بالكم المثل المثل المثل فاما ما  
 من يتعم باقتلار الاكام الى الجاه والخطر وعلو الحكم والرافة والشرب والنسب والشرب فذكرها من نكتة من مقتضى حالها  
 فومشوة فصل الماء المثل ما يصح المثل الاسم عليه وما وعبارة اخرى كلها لا يلزم تقيده في الفروع وبثالثة ما  
 فمضى اهل استعمال من خلق الاسم عليه من دون فهد ولا احكام فذكرها في سائل كله طاهر في اسئلة المقتضى باصلها والاجزاء  
 انساب راسية وهو من المحدثها المثل بالثمة الاجرة ونسبها مقلنا تبين في لغيره اوله بالهات اجابى وحكاية الاجماع عليه  
 رادها في مستوفته فبدل على الفاعل بالاولى حتمه ان من من عند براره ونسبته فمقالا اذا كان الماء طاهرا ولا يبرج فيه الرج فمقالا  
 وبالتابين حتمه القوام في الماء وتبرم الرجل وهو يقع فيه الميزة الميزة فقال ان كان الماء قد تغير به او طهره فلا يشرب ولا يتقاسمه  
 فمختره رجلا على الماء يبرج الجيفة فتشخصها عنها شربها فغير الماء. وتغير العلم فلا تشرب منه ولا تشرب وبالثالث مرارة ابر الفضل المثل  
 بالهات ان لا يبرج ان يفسد من الماء لون البول وما لغيره من السج الموهوب في الجاه حيث لسال من الماء لا اكد في البهائم فاما  
 كس فيه فغيره ان يبرج فالثمة فالتغيرها لا الضفره فترضا منه وكلما عليه كثر الماء فغيرها هو احتساب السعال بالاكدم من ال  
 بهامر ما من يتغير في الثلثة وواية ابر مسمى الماء التبع تبول فيه الدواب فقال ان تغير الماء فلا تشربها وان لم يتغير اولها  
 س اوله لا لغيره لو اسال في الماء والشبهه والنبوي المترا من غير العادة المفسر له اية بشارة المثل فخرنا به الماء المصنوع الاضحة  
 اذما يبر طهره اوله او تغيره والمتغير في المثل في الروايات وليس غير من غير ما يتغير او ما لا يطهره ولو نرى بهم ونسبته اية فان كان

الصفحة الأولى من نسخة (ق) الأولى.







## كتاب الزكاة المستند

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين  
وهذه اللغة لعامة

المحمدية رب العالمين والصلوة على سيدنا محمد وآله الطاهرين  
وفي عرف الشرح للمال المهود المخرج وقد طلق على استخراجها وعلمه على قوله سبحانه والذين هم للزكاة فاعلمون  
وهي المعنى المذكور حقيقة شرعية يدل على ثبوتها التام في زمان الشارع بحكم الحدس والوجدان وقد عرفها الفقهاء  
بتعريفات مختلفة بطرأ أو عكسها ولكن الأمر فيها بعد وضع العرف وظهور الاشتغال بتعريفها وتصحيحها قليل  
الفاقد وهو الوقت في عين من الأمور المهمة في الدين من اللاتين في المعنى ثم إن وجوبها ثابت في الكتاب والسنة  
والإجماع بل الضرورية وهو أحد الأركان الخمسة والضرورية في فضلها وعقاب تركها كما سأتحدث في كتابي بحسب الكثرة  
وكنت أعتقد الحديث بما شخروا وهو حسان زكاة المال وهذا في النظر بين أحكامها في مقصد  
في زكاة المال والكلافة ما أنا من محب عليه أو ما يخرج غيره من الرابطة والتقدير الوجه أحسن أو ما يخص الزكاة في ذات  
مصرفها وكيف صرفها وقد مر فيها أربعة أبواب الأول في بيان كيفية صرفها في وجوبها بسبب المال  
الكلف وهي أسد البلوغ والعقل فلا يخرج زكاة في مال الصبي ولا المجنون مطلقا فقد كان المال  
أو غيره بلا خلافة في القدر كما في خبر ابن طه الأجماع كما ذكره الفاضلان والشهدان وغيرهم وأما ما ذكره ابن  
كثيرة في ذلك من قوله ويجوز زكاة في مال الفل فلان الظاهر في قوله إن المراد به الجملة كما أن ما حكى عن بعض  
مال التجار المفضل على زيادة الاستحباب كما يأتي وعلى الأصح الأشهر من التأخير وعينه فالله هذا المسد في الجمل  
والجمل في الدين والاسكلا والعماليه والفاضلان بل إن نسبة آخرها في ذلك على الحكم مطلقا الأصل لأخصر أدلة وجوب  
الزكاة بالكف من بعد تدفع القم فيه من أصله عدم ربط الكلف الولي ولا يستدل به بقوله سبحانه خذ من  
أموالهم صدقة يظهرهم بها وتزكهم حيث لا يفتقر الظاهر عن الأمان في غير أهل الكلف وغيره نظر ويدل على  
الزكاة في مال الصبي مطلقا أيضا حكمهم عليهم السلام باستثناء الزكاة في مال اليتيم عبارات مختلفة كما في الصحاح  
الأربع لزيادة محمد بن القاسم والحلي ومحمد بن عيسى والرفعات الأربع لمحمد بن أبي بصير وغيرهم  
ودرويات السان ومحمد بن الفضل وفي نسخة زرارة وكبر وليس في مال اليتيم زكاة إلا أن خبره فان أخبر به  
ففيه زكاة والرجح لليتيم وغيره ذلك من الروايات ولا يضر التغيير فيما لفظ اليتيم الذي هو من آداب لعدم الغزل الضلي  
بينه وبين سائر الأطفال لا اشتغال بعضها على ثبوت الزكاة في الراد أخبره لعدم وجوبها في مال التجار على ما ذكره  
فرضا أولي على استثناء في مال المجنون كل صحة الحلي ودواية مسمى بكل لا يظن اختصاصها بالفتدي من حيث  
قوتها العا والفتان في المال لثابتها في غير القديين أيضا وعلى اتفاقنا في خبر غلات اليتيم صحة أبي بصير وليس على  
جميع من عمل أو زرع أو غلة زكاة وإن بلغ القيمة فليس عليه لما مضى زكاة ولا عليه لما يستعمل حتى يورث فإذا ادرك فأنما  
عليه زكاة واحدة وجلها على نفق الاستفراق بعد حسابها بملاحظة صدور الرواية في بعضها خلافا في غير القديين من  
الغلات والرواية المحكي عن الشنن والفاخر والحلي بل إن نسبة في الأصحاب إلى أكثر أصحابنا وجعلت في النافع الأجر  
أوجب الزكاة فيها أما في غلات الأطفال فليصح هذا وذو من الصادقين ليس عليه عمل اليتيم في الدين والمال كما  
إن وأما الغلات فعليها الصدقة واجبة والجوارعها إنما موجهة بالنسبة إلى الأولى مما افتقر العائنة كما ذكره في  
نبي بل عليه رواية مروان كان أبي عمال الناس في مال اليتيم ليس عليه زكاة مع أنه مع الكفاف يرجع إلى التوكل  
أصل وهو مع النبي ن في دلالة الأصححة على الوجوب بالصفة الصلح نظر لأن الوجوب في اللغة الثبوت و

الزكاة على ما  
رأى في نسخة  
من نسخة

كما لعقبت من استخرا الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واقرب اليه اللهم انقل هذا فؤادنا من لا ينفرد في قولنا ان  
 ليس بحب مصاد من لوز من ينال هذه الاية من سوا القصر الى ان يحبنا احد من القبول في قولنا ان لا اله الا الله  
 يتاخر كل سبع جنات من غير مناد ولا صوت من يريح الامل من غير من يبعثه ويحجون من العقباء الى ان لا اله الا الله  
 له ومن الغيرة من جعل العصاة في الحق لا تخافون شيطان منها انما هي افر من ذنوبنا فانه قد استفاضت الروايات على النعم منه  
 ولو انقل ذلك فيقول ما في رواية الجعفي ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انشروا عنى وعن عبيدك وعبادك  
 ومنها ان لا ينام على وابتغى في رواية جازان ذلك ليس من جعل الحكمة الا ان يكون في عمل يمكنه التمدد وولادته في اوله  
 اذا قرى لزل وبيده بملها حتى يعلف نفسه ان يعلو كهيلا لا تزل قبل ان يخلص من كذا ان اراد الا ان يعلو بعد الذهب  
 الماخرون لا تاكمل لها ما حتى تصدق ان ينادى سائر الاستطال في غير كتابها علم راكبا وسبع ملامر مما لا يلا ويروي  
 فاعلمها اليونان لا يسهرون الليل والاربع للصوت في كل ذلك في رواية جازان ومنها ان يدبر العاصم تحت حنكك في  
 السابل من يلبس من الحكمة كما اخبر من يخرج من نزل بعضا تحت حنكك في رواية جازان ومنها ان يدبر العاصم تحت حنكك في  
 في سير بالحدود والشعر الذي ليس فيه منادى فخرنا ندمه في ان لا يسكنه في رواية جازان ومنها ان يقول اللهم انشروا عنى  
 من قولنا احد كثر من لا يتفهم من الارض كما في رواية جازان ومنها ان يقول اللهم انشروا عنى  
 في رواية جازان ومنها ان يقول اللهم انشروا عنى في رواية جازان ومنها ان يقول اللهم انشروا عنى في رواية جازان  
 فيها ان لا اله الا الله الذي لا اله الا الله  
 احد قد تم كتاب الحج من مستند الشيعة في حكم التبرع يوم الجمعة في شهر رجب الحبيب سنة الف وثلثمائة واربعمائة  
 ثم بالجهد والظفر بالمجد لله الا فضل وطاهر في باب الحنك

من يدان الخاضع لاني في الحق في يوم الاربعاء  
 تلك مشهورة جماعة لنا من مشهور  
 سنيها من وليها في سنة الف  
 ان الذين هم في السنة الف  
 انما نزل القاسم  
 المرهم البرية  
 فانه  
 بيت قصه لملوك  
 المنصور السعيد فاعى ملكه في كل  
 الا انك انما في الالف  
 احد له ولول القوم  
 كجهد في سنة الف  
 والوقت  
 في سنة الف



الصفحة الأخيرة من نسخة (ق) الثالثة.







الما اذ ان فيها من يدخل اهل فلا دالة لها على وصول المتروك كما شكك في الطريق مخبرين ان يقصر ان  
 يوجب الطريق اوتى بان دخل المتروك مستندا للتفصيل مؤقدا من عماد من سنة الحكم القديمين ومنها انما  
 اذ بان لو كان قد يدخل معه وما مع قوله بعد فلا دالة له في الطريق كما شكك في ما مع حرف الفرات  
 في التصريح بالاشان بالصلوة في السفر قلنا المسئلة الخامسة لا شك بان العترة في السفر والامارة حال  
 كانت دون السفر وبنو لانه من هذه العلماء كافة الامن عداي من المانة ويدل عليه اجماع صحبة زوان رجل  
 من سلف من سلف السفر فذكرها في السفر فقال يقضي ما فاته كما فاته ان كانت صلوة الزاد اها في الحضر مثلها وان كان  
 من الحضر يقضي في السفر صلوة الحضر كما فاته واما اذا السفر لرجل صلوة او صلواتها فبعض ظهور وهو يقصر او ساوقا  
 يقصر للجموع عليه لا يرد على ذلك ولا يقصر ومن نسي اربعا فليقصر اربعا من يذكرها مسافرا كان او حيا  
 في نبي ركعتين صلى ركعتين اذا ذكر مسافرا كان او حيا ولو اختلف حال الرجوع بحال الغزاة من دخل عليه الوقت في  
 الحضر فافترق الصلوة ونسبها او عكس ذلك فالشهر باختيار حال الغزاة في حال الرجوع يقضي على الحاضر في  
 السنتين السابقتين حصر في الاولى وثانيتها الثانية الصلوة المقضية وهو قوله يقضي ما فاته كفاية لبعض  
 اهل الاعتناء بالضعفة فلا للحكم عن والد الصدوق والسيد النعمان والعلل مدعي اجماع  
 ويطلب عليه ودايتذرا عن رجل دخل وقت الصلوة ومنها في السفر في الصلوة حتى يهدم فمن يريد ان يصلها اخذ  
 الى اهل فليس من قدم الى اهل ان يصلها حتى ذهب وقتها قال يصلها ركعتين لان الوقت دخل وهو ساوق  
 بان يقصر في صلوة عند ذلك وهو صريح في مطلقهم ومع ذلك معتد وبمثل الاجماع وقوى الاعيان  
 يجوز في ارضي مطلقا ما من فقهه اليد عنها بالان لا يرد ما بانها ينسب على اعتبار حال الرجوع لا  
 اذ اء في حال الاداء وهو باكل كلام صحيف في غاية العناية الا انها من حيثها من شي المسئلة ومع ذلك  
 رد لها على الرجوع بخبر واضحة لكان الجملة الخبرية فقايتها اشان الرجوع الا ان صرح بالاجماع الكبر  
 صانها في الاول الى عمر العلة ظاهرا ولكن في ثبوت ذلك الاجماع تاملا والاحتياط لا يخبر ان ثبوت  
 فيهما التصريح بالامارة او اعتبار حال الغزاة كما هو المشهور حبان صراحة الرواية المأثقة في وجوب صلاة  
 غير معلوم المسئلة الشاك في تصحيح الصلوات المقضيات في ذلك التسبيحات الاربعة المشهورة في حقيقتها  
 ثلثين مرة لرواية الرواية يوجب جعل المسافران يقولون في دين كل صلوة بقصرها سبحان الله والحمد لله وال  
 الا الله والله اكبر ثلثين مرة وظاهر الرواية وان كان الرجوع الا انه لا تأثر به في صلوة مطلق الوقت ان  
 انما لا احتساب اللهم اجر تقصير اشان فيك باجاء واعتر خلافتنا من عندك واعتر هذا الخبر كجواب  
 الصلوة من كثرة مستند الشيعة في احكام الشريعة وما من دم الملبا الثانية والحمد لله على ترفيقه للاخبار  
 والصلوة على مستند الامام والده الفاضل الامام جواد الكاظمي في قوله الحضر الفقه المصنف بقرحة الحيا والخص  
 احد من عهد هذه الغزاة في حيا وقلعه عن سنا ما وكان الفراغ صلوة كل شان في يوم الحضر عاشر شهر  
 شعبان العظم من السنة الرابعة والثلاثين بعد المائتين والالف من الهجرة النبوية على ما جرى ما الصلوة  
 وصحة وانا لمستلقت من نسخة الاصل له مد ظله العالی في نزهة الخديس ادرس في الشهر من حيا  
 شعبان العظم من السنة الخامسة والثلاثين بعد المائتين والالف من الهجرة النبوية على ما جرى ما  
 الفالف من المشاء والتمهيد وانا الصبيد حيا فيقولون في عهد كاشاني

الصفحة الأخيرة من نسخة (س) الأولى.



بِرحمى الرىحيم

مسئلة على سيدنا محمد واله الطاهرين

رايدة وفي عرف الشرىع لئال اليهود المخرج وقد يطاق على  
 به سير عمل قوله سبحانه نذوا الذينهم للزكاة فاعلون وهو فى المعنى  
 نذوا نوحىفة شرعىة يدل على ثبوتها التبادلى فى مان الشارىع بحكم الحدس  
 والوجدان وقد عرفها الفقهاء بعرفها فى مقتضى طر داو عكسا ولكن لا  
 فيها هين بعد وضوح المعروف وظهور الاشتغال بترتيبها وتصحيحها  
 تليل الفايد فوجد الوقت فى غير من الامور المعتبرة فى الدين هو الا ببق بغير  
 المنين ثم ان وجوبها ثابت بالكتاب والسنة والاجماع بل الضرورة وهى احد  
 الازكان الخمسة والنصوص فى فصلها وعقارب تاذكها متواترة بل لا يحارغ  
 من الكثرة وكتب الفقه والحدىث بها مشحونة وهى فى مان ذكوة الماز و  
 ذكوة الفطرة بين احكامها فى مقصدان ا ذكوة المال والكلام  
 فيها اما من يجب عليه او فيما يجب فيه وشرايطه والقدر الواجب لخرجه  
 او فيما يجب الزكوة فيه او فى مصرفها وكيفته صرفها فبعضها ان اعتبر اوقات الثبات  
 فمن يجب عليه اى بيان شرايط وجوبها بحسب كوال المختلف وهى  
 البلوغ والعقل فلا يجب زكوة فى مال البصير بالبلوغ  
 مطلقا بقدر كان المال او غيره بل خلاصه فى التعلق فى وجوده بل بالاجماع كما  
 زكوة الفاضلان والشهدان وغيرهم واما ما ذكره ابن خزيمة كما نقله فى  
 من قوله ويجب الزكوة فى مال الطفل فالظاهر كما قيل ان المراد به فى الجملة ان ما  
 ذكره ابن عمر من وجوبها فى مال التجار وفى الطفل قبول على ارادة الاستحسان كما  
 باهية على الاسماء المشهورين المتأخرين فى غيره والميز ذهب السيد فى الخزانة  
 على ان لا يلزم للاسكافى والعمافى والفاضلان بل ينسب فى التحريم للمالك  
 على اننا ويدل على الحكم مطلقا الاصل لا يقتضى اختصاص ادلة وجوب  
 بالمحكفين وحدث رفع العلم بضمته اصالة عدم كونه متعلقا بالتعاقب بالوليد

الصفحة الأولى من نسخة (س) الثانية.



بالاشهاد والبروح الا الاصل والبلد والاسم والقبيلة والاشهر وغيره او ما  
 فاعلم بعد الاحلال من احرام وقيل من شهر من احرام التزم من الاحرام السابق او من  
 الى ابتداء الفترتين فيبتدئ بها الحظا برون والظلمة ان يفسر بكونه دخول الحرم مع  
 لا بد من التفتيح بكونه لا يفتقر الى دخول الحرم بل مع الا ان يدخله فيجوز الوضوء فيه  
 لم يرد شيئا من ذلك ما يصحح اليه بغيره فيمكن ان يدخل مكة لم يظفر في ابتداء الفترتين  
 ان يركع فان روى من ذلك في الجنة الواحدة عشره في يفتقر الى ابتداء الفترتين استصحابا  
 في يفتقر واستقامت به الاجاز الملققة والمفتحة لغرض ما ابتدءت من ذلك  
 بل لا يخفى ان يبر عن حبه دخلت على فاملهم فهدى الله به السلام قالت يا ايها  
 كرم قال له نرى ابي وهو ذا هو انه من سلم عليه وعلى ثلثة ايام الى حب الله البنية  
 وتروى وجاءت قالت نعم بعد موتنا وفي رواية السدي وهو قال قال رسول الله  
 ابرأ كنت شفيع يوم القيمة وفي رواية ابي شهاب قال المدين من رسول الله صيا  
 بدارك فقال رسول الله يا بن من ذاك في اوتينا او ذاك ذاك في ذاك  
 ان اذ يوم القيمة واخلصه من ذوقه وفي رواية السدي وهو قال رسول الله  
 انك في جوت او بعد موتنا وذاك في جوتك او بعد موتنا وذاك  
 جوتنا او بعد موتنا فغضبت لهم يوم القيمة ان اخلصه من ذوقه او بعد موتنا  
 سمى في حديثه وفي رواية سلم قال النبي هو ذاك في جوتك بعد موتنا  
 ان بعد يوم القيمة وفي رواية من شان بينا الحسن بن علي بن مهران في قوله  
 من اصر راسه فقال يا ابر ما لذي ذاك بعد موتك فقال لها من انا في  
 موت فله الجنة ومن انا ذاك ذاك ذاك بعد موتك فله الجنة ومن انا ذاك ذاك  
 ناي اذ ذاك الجنة ومن انا ذاك ذاك بعد موتك فله الجنة وفي رواية الاسدي قال رسول  
 نكده ما بها ولم يفتلح المدينية حتى تروى يوم القيمة ومن انا ذاك ذاك ذاك  
 بسلامه حتى يبيت له الجنة ومن مات فاحدا الا من نكده والديتير لم يبر  
 يوم مات منها جواد الاسدي في جليل يفتقر يوم القيمة مع اصابه بعد ذلك  
 را الكثرة وفتقره ان خيرة كما قد استعملها الحاج بلدها يفتقر يوم القيمة  
 الاجاز في ابتداء الفترتين اليه بغيره فيمكن ان يدخل مكة لم يظفر في ابتداء الفترتين

الصفحة الأخيرة من نسخة (س) الثانية.



١ ما شاء الله الرحمن الرحيم وبه نستعين :  
 ٢ كتاب الفقه والدين وغيره من فروعها وثلاث مقاصد خاتمة والقدمات حقن الدماء في بيان  
 ٣ مصادفها المصنف في ثوبها اما المصنف فالفقيه من الفرض وهو لغة التوقيع والتقدير والقطع  
 ٤ والبيان والوجود الثبوت والعلوية الموسومة في تعريف العام لهما اشاراد في اللولب في الخامس  
 ٥ ما يقته الاذان من التهام القتل في كتاب الله بوجوه اخرى منها انساب والوارثين جميع مرات  
 ٦ من الاذن وهو في اللغة الاصل والبقية والار القديم والثنا في الاصطلاح حق منقول من تهذيبه او  
 ٧ مكاله من كماله فبذلك في المدخل الثاني وهو كماله في قولنا حكوا في الوضوء من المبدأ النظري  
 ٨ وان يقتلوا النعمور والعملاء الذين يقتلوا وبالابتداء من حق الوضوء المرتد والوسايل والوارثين الا ان  
 ٩ يقولنا ان سبلا قدما في حقه هو اعم من الفريضة لشموله للحقوق المالية وغيره ولو اخصها بما  
 ١٠ لا يولد لافناء التقدير فيها وعدم اعتبار فيه وتعلقها بالقبول بما لا يولد ما يفعله غير التقدير في المصنف  
 ١١ والوارثين من هذا التام بعد ايرادها مما يفعله غير المال البقية ايضا والاطاها عليه في تعارفها انما الاصل  
 ١٢ في حقها سوى الفريضة الدينية والاجماع الفقهية لارات الكائن قال الله سبحانه لولا ان نفيض ما قرنا لولا  
 ١٣ والاذن من القتل في حقه انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ١٤ وان لم يكن الاذن الا انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ١٥ مسعود من الجرم انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ١٦ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ١٧ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ١٨ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ١٩ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٠ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢١ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٢ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٣ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٤ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٥ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٦ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٧ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٨ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٢٩ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها  
 ٣٠ من سبها انما هو الاذن والاقرب في حقها في قوله سبحانه انما هو الاذن والاقرب في حقها







